

سنن البيهقي الكبرى

12903 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ أبو عمرو بن السماك ثنا محمد بن عبيد الله بن المنادي ثنا محمد بن عبيد الطنافسي ثنا الأعمش عن معمر بن سويد عن أبي ذر B قال قال Y أتيت رسول الله A فذكر الحديث وفيه قال ما من رجل يموت فيترك غنما أو إبلا أو بقرا لم يؤد زكاتها إلا جاءته أعظم ما تكون وأسمن تطؤه بأطلافها وتنطحه بقرونها حتى يقضي بين الناس ثم يعود أولاهها على آخرها أخرجاه في الصحيح من حديث الأعمش فسمي الواجب في الماشية زكاة